

زاوي شهرزاد: أستاذ مشارك بجامعة بشار - بلغهامي نبيلة: أستاذ مساعد بجامعة بشار

ملخص

الإسلام هو عقيدة وشريعة، وهو عبادات ومعاملات، وهو ماديات وروحانيات، وهو دين ودولة، إنه منهج شامل لكل نواحي الحياة.

جاء الإسلام لإصلاح الدنيا بالدين، ولقد أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور، ومن الضلالة إلى الهدى، ومن الظلم إلى العدل، ومن الفقر إلى الغنى، ومن الرق إلى الحرية، ومن الغش إلى الحق، ومن الربا إلى المراجعة، ومن السرقة والحراقة إلى الأمن والاستقرار.

ولقد انتشر الفساد في الأرض ومن أسباب ذلك البعد عن تطبيق شرع الله، وكان من جراء ذلك معاناة الأمة من مشكلات شتى منها:

انتشار الأخلاق الفاسدة كالفقر والجوع، البطالة والعنوسة والاعتداء على المال بكل صورته. ولا مخرج من هذه الأزمات وعلاج هذه المشكلات إلا بالإسلام وبنظامه الاقتصادي الذي يقوم على القيم الإيمانية والمثل الأخلاقية والضوابط الشرعية التي تحقق الحياة الكريمة الرغدة لجميع الناس.

وفي هذه الدراسة سوف نركز على دور فريضة الزكاة في المساهمة في علاج الفساد وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ليكون ذلك مرشداً أمام الحكومات ومأمم الاقتصاديين ليهتدوا به في علاج مشكلاتنا الاقتصادية المعاصرة.

مقدمة:

الاقتصاد الإسلامي هو جزء لا يمكن أن يتجزأ عن فلسفة الإسلام الشاملة للحياة أو عن المجتمع والبيئة، فهو يقوم على أسس عقائدية وأخلاقية بحيث يستمد مفاهيمه الأساسية من مصادر معرفية أصيلة وهي جميعها مصادر يقينية تشمل القرن والسنة كمصادر معرفية رئيسية، كما يعتمد أيضاً على تراث فقهي وجذور معرفية عميقة.

والزكاة هي أداة الإسلام الرئيسية في محاربة الفقر وهي ثلاثة أركان الإسلام بعد الشهادتين وإقام الصلاة، ويعني ذلك أن التشريعات الإسلامية للقضاء على الفقر تنطلق وتبدأ من أركان الإسلام، هذا الأمر بدوره يحدد الدرجة أو الأهمية التي يعطيها الإسلام للقضاء على الفقر.

لذلك وفي ظل هذه المعطيات تبرز الإشكالية التالية: ما مدى فاعلية الزكاة كأهم الركائز الأساسية للمنهج الإسلامي في علاج مشكلة الفقر والفساد وتحقيق الإصلاح الاقتصادي وتنمية المجتمع؟ وللإجابة على هذه الإشكالية سنتطرق فيما يلي إلى النقاط التالية:

1/ الفساد الاقتصادي أسبابه ومظاهره ووجوب الإصلاح:

تعاني مجتمعاتنا العربية والإسلامية من ظاهرة خطيرة في بنية تكوينها الإداري والسياسي، هذه الظاهرة هي تفشي الفساد والنهب المنظم لثروات الأمة وتهريب الأموال إلى خارج البلاد والمعاملات في التعيين للمناصب القيادية.. الخ. وينتج عن هذه الظاهرة الخطيرة نتائج أكثر خطورة، حيث يعيش غالبية الناس في فقر وحاجة لأن الأموال التي كان يفترض أن تنفق عليهم لتحسين أحوالهم المعيشية قد استولى عليها وسرقها قوم من معدومي الضمير والدين، كما أن الوظيفة التي يستحقها الأكفاء قد تم إهداؤها إلى المحاسيد غير الشرفاء وغير الأكفاء وهكذا، فإن الفساد ظاهرة ترتبط باستغلال صلاحية تدبير الشأن العام لخدمة الصالح الخاص، وانصراف العمل إلى خدمة فئة محددة أو شخص معين لا إلى جماعة تتصف بالعموم وهي الشعب.

أوضح تعريف للفساد هو التعريف الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية، بأنه "إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق نَسَب خاص"، ورغم أن هذا التعريف يشمل الفساد الذي يقوم به المسؤولون الوطنيون العاملون بالحكومات، إلا أن هناك فساداً يتم بالكامل في نطاق القطاع الخاص، ويُضاهى هناك فساد متعدد الجنسيات يتم بين طرفين من دولتين أو أكثر. إذا كان الفساد فرع من ظاهرة الشأن العام، فإنه من أجل مواجهته، لا بد من إحاطة النشاط الفردي بالضمانات اللازمة حتى لا يتضخم وينأى بنفسه عن مراقبة مؤسسات الدولة وحسابها. ويجدد الخبراء والقانونيون عدة ضمانات تحول دون تضخم دور شاعلي الوظائف العامة وبالتالي ارتكابهم للفساد، ومن هذه الضمانات أن يكون القرار في الدولة جماعي أي أن يصدر عن جماعة تتجاوز ذاتيتها ويتخلص الفرد فيها من خصوصياته ليعبر عن المصلحة العامة. ولا مفر من تعدد الهيئات وتعدد جهات الرقابة وفعاليتها، ولا مفر أيضاً من إقرار وتفعيل مبدأ التوازن بين الهيئات المتعددة، ومن الضمانات أيضاً قيام عملية تدبير الشأن العام على الاختيار الانتخابي، فبدون تمثيل نيابي ينفرط عقد الشرعية في ممارسة السلطة العامة، فكم من انتخابات تجرى في بلادنا يومياً، ولكنها انتخابات مزورة تتشكل منها هيئات هشة لا تستطيع المواجهة والفعل. ومن أسباب الفساد في العالم العربي عدم تطبيق ما أمر الله به وعدم الانتهاء عما نهى الله عنه، أي عدم الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة، وفي مجال المعاملات الاقتصادية بصفة خاصة، وهذا يرجع إلى ضعف الإيمان وعدم الخشية والخوف من الله وانعدام المراقبة والمحاسبة الذاتية، ونسيان المحاسبة الأخروية أمام الله سبحانه وتعالى يوم يسأل المرء عن ماله من أين أكسبه؟ وفيم أنفق؟

وينجم الفساد أيضاً بسبب وجود خلل كبير في بنية الأنظمة السياسية العربية إذ أن الحياة السياسية السليمة شبه معدومة وغير فعالة وقد تزامن هذا الخلل بغياب مبدأ فصل السلطات الثلاث (التشريعية، القضائية، التنفيذية) ولا يخفى على أحد ما لغياب هذا المفهوم من أثر كبير وواضح في تغلغل وانتشار هذه الظاهرة المقيتة. ففي هذه الأنظمة تندمج السلطات الثلاث ضمن سلطة واحدة هي السلطة التنفيذية التي أصبحت تسيطر على كافة مجريات الحياة فهي القاضي والحكم والمشرع والمنفذ في ذات الوقت. كما أن غياب الشفافية فيما يتعلق بالأعمال العامة للدولة من أهم أسباب انتشار الفساد لأن النظم الديمقراطية توفر آلية لمنع الفساد حيث تكون هناك جهة رقابية خارج سيطرة السلطة التنفيذية تستطيع محاسبة المسؤولين الحكوميين عن أي تجاوزات مالية وإدارية. ولقد تشدد الإسلام في معاقبة المفسدين لإعادة الحق إلى أصحابه أولاً ولمنع حركة الفساد من أن تتوسع وتمتد من خلاله. وفساد الحكام يؤدي إلى فساد عامة الناس، ولذلك فإن أهم أهداف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتمثل في ملاحقة المفسدين وكشف خدعهم وفضح خططهم والتصدي لهم، ولذلك فإن على المصلحين أن يتحرزوا دائماً لمواجهة الفساد الأخلاقي والفساد السياسي والفساد المالي وما إلى ذلك بما يعيد الثقة للناس بإمكان وصول خطط الإصلاح والإصلاح إلى الأهداف المرسومة. ومظاهر الفساد الاقتصادي عديدة ومنتشرة منها:

- انتشار الرذائل الاجتماعية والاقتصادية مثل: الكذب والغش، النفاق والرياء، الغلظة وسوء الظن والتدليس وضعف السلوكيات الطيبة، وانتشار المادية بين الناس وتفكك أو أضرار التكافل والتضامن الاجتماعي، وانتشار الأنانية والحقد والكراهية، أيضاً انتشار الرشوة والربا والقمار وقض العهود والمواثيق وعدم الوفاء بها، والاعتداء على المال العام والخاص والتعامل بالأموال القذرة والمواولة لغير المسلمين ومنع الزكاة.

- انتشار الفقر وانخفاض مستوى المعيشة وصعوبة حياة الفقراء في عدم توفر الضروريات مثل: المأكل والمشرب والملبس والمأوى والعلاج والتعليم والزواج.

البطالة بكل صورها لأنها كارثة وُزمة ومصيبة للفرد والأسرة والمجتمع وتسبب قلقاً للنظم الحاكمة كما تؤدي إلى الفساد الاجتماعي والاقتصادي بكافة صورها.

- تعثر التجار وعدم استقرار المعاملات مما أدى إلى الإفلاس وضياع الحقوق وانتشار البطالة.
 - زيادة الهوة بين الأغنياء والفقراء مما أدى إلى شقاء الفقراء والمساكين والمعوزين بصنع الأغنياء ومن مظاهر ذلك الإسراف والتبذير من قبل الأغنياء والحياة الضنك التي يعيشها الفقراء.
- وتمثل دور المنهج الإسلامي لإصلاح الفساد الاقتصادي في غرس وتقوية التقوى والإيمان والمراقبة والمحاسبة الذاتية وفي الرجوع إلى شريعة الله عز وجل وهدى رسوله - ﷺ - فهذا أساس الإصلاح وتطبيق الحدود الشرعية ضد مركبي الجرائم الاقتصادية سلاح فعال لمواجهة هذا الفساد. كما أن الإسلام حريص على حسن اختيار العاملين على أساس القيم الإيمانية والأخلاقية لأن ذلك من موجبات الوقاية من الفساد قبل وقوعه. وقد كانت القدوة عبر التاريخ الإسلامي هي الأساس في تطبيق الشريعة وسيادة الفضيلة، ودور ولي الأمر في منع الجريمة أساسي فإذا صلح الراعي صلحت الرعية.
- 2/ الزكاة وبعادها الاقتصادية:**

تعتبر زكاة المال عصب النظام الاقتصادي الإسلامي ففيها الحلول للمشكلات الاقتصادية المعاصرة والتي فشلت النظم الاقتصادية الوضعية في علاجها ومن بين هذه المشكلات مشكلة تكديس الأموال في يد فئة مما أدى إلى زيادة الفوارق بين الطبقات ومشكلة عدم الاستقرار الاقتصادي ومشكلة التضخم ومشكلة الاكتناز والفوائد الربوية. ولقد أدت هذه المشكلات وغيرها إلى الحياة الضنك للطبقة الفقيرة وانخفاض مستوى الدخل وعدم توفير الحاجات الأساسية للحياة.

- 1-2/ تعريف الزكاة:** الزكاة في اللغة: هي النماء والزيادة، وتطلق على المدح، والتطهير والصالح فيقال رجل زكي أي زائد في الخير. والزكاة في اصطلاح الفقهاء: حق يجب في المال البالغ نصاباً للأصناف الثمانية المنصوص عليها في كتاب الله تعالى وهم الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل.
- 2-2/ حكم الزكاة:** الزكاة هي أحد أركان الإسلام الخمسة وهي الركن الثالث بعد الشهادتين والصلاة وهي فريضة واجبة بالكتاب والسنة والاجماع، والزكاة هي تكليف مالي وديني يهدف إلى نقل نسبة من الدخل والثروة من الأغنياء إلى الفقراء وهي واجبه على كل مسلم.

وفي المصطلح الشرعي الزكاة هي حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص. ويشترط في المال الواجبة عليه الزكاة الملك التام له والإسلام مع بلوغ النصاب وحولان الحول.

من فوائد الزكاة أنها مطهرة لدافعها من الآثام ومن أمراض الشح والبخل والحقد والحسد والاستعلاء وتهدف إلى تنمية المال وزيادته كما يؤدي أدائها على سبيل الاستحقاق إلى إغناء الفقراء والمساكين عن العوز والحاجة ومذلة السؤال.

- 3- وعاء (موارد) الزكاة و مستحقها:** يشمل وعاء الزكاة وتحدد نصابها كافة أشكال الثروة والمال المعروفة تقريباً. فهو يتضمن النقود وعروض التجارة والأنعام والمعادن والإنتاج الزراعي كما يشمل المستغلات والأموال المستفاد من منتجات الحيوان والدواجن وعوائد عربات الأجرة ودخول العقار وغيرها. تراعي سياسة تحديد النصاب في تشريع الزكاة مبدأ العدالة ويرتبط فرضها بالقدرة والاستطاعة المالية المقتثلة في امتلاك الحد الأدنى للمال القابل للزكاة.

3/ دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر والفساد:

إن تشريع الزكاة لا تنحصر مزاياه فقط في كونها أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية وإعادة التوزيع العادل للدخل والثروة بين الأغنياء والفقراء ولكنها أيضاً تمثل معجزة اقتصادية ذات أبعاد متعددة يمكن إنجازها في الأدوار الآتية:

3-1/ دور الزكاة في الجانب الاجتماعي: يتجلى دور وثمر الزكاة من الناحية الاجتماعية في النقاط التالية:

دور الزكاة في علاج الرذائل وغرس الأخلاق الفاضلة: إذا أُدِيت فريضة الزكاة بالحق ووزعت حصيلتها بالحق وفقاً لنظامها الدقيق الذي شرعه الله وطبقه سيدنا مُحَمَّد (ص) والتابعين من بعده ، شفيت النفوس من الحقد والكراهية ، وطهرت من الشح والبخل والطمع ، وترتبت على الصدق والأمانة والإخلاص والإنفاق والبذل والتضحية والقناعة والإيثار والتراحم . وبذلك فإنها تقضى على الرذائل ومنها : الغش والغرر والتدليس والربا والقمار وكل أموال الناس بالباطل وبذلك تعالج النفوس الأمانة بالسوء ، ويأمن المجتمع من الخوف ، ويحيا الناس حياة طيبة رغبة في الدنيا أخوة في الله متحابين ، ويفوزوا برضاء الله في الآخرة راضين مرضيين.

دور الزكاة في انتشار الأمن في المجتمع: إن تنمية العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع وانتشار التكافل الاجتماعي والتآخي في المجتمع، لا شك يؤدي إلى انخفاض في معدلات الجريمة ونقصان في نسب عمليات السرقة والغش والاحتيال والسطو، وفي الزكاة وقاية للمجتمع من التفكك والانحلال، تونها أداة لئشر الأمن والطمأنينة بين الآخذ والمعطي ولها دور فاعل في القضاء على الأحقاد والضغائن وهو ما يؤدي إلى انتشار الأمن والاستقرار في المجتمع.

دور الزكاة في علاج مشكلة البطالة وتنمية العنصر البشري: البطالة مشكلة متعددة الأطراف لها آثار عقديّة وخلقية واجتماعية واقتصادية وسياسية، ويمكن أن تساهم الزكاة لعلاج مشكلة البطالة من خلال توفير مستلزمات العمل من آلات ومعدات للعمل حتى يتحولوا إلى طاقة إنتاجية وكذلك الإنفاق على البرامج التدريبية للشباب العاطل لتأهله للعمل في ضوء احتياجات سوق العالة.

دور الزكاة في علاج مشكلة العنوسة وإعانة الراغبين في الزواج: يعتبر الزواج من الحاجات الأصلية للإنسان والتي توجب على ولي الأمر والمجتمع الإسلامي التضامن والتكافل لتحقيق هذه الحاجة إذا كان الشاب فقيراً وتأسيساً على ذلك فقد أجاز الفقهاء مساعدة الشباب الفقير في نفقات الزواج في إطار الضروريات والحاجيات، ويرى الدكتور يوسف القرضاوي أن الزواج من تمام الكفاية وفتى بجواز مساعدة الفقير من مال الزكاة ليتزوج إذا لم تكن له زوجة واحتاج.

دور الزكاة في الضمان الاجتماعي: هي عون للعاجزين جسائياً من المعوقين، والمرضى بأمراض مزمنة، وصغار السن الذين لا عائل لهم (اليتامى) وسائر الأسباب البدنية التي يبتلى المرء بها ولا يملك إلى التغلب عليها سبيلاً، فهذا يعطى من مال الزكاة ما يغنيه جبراً لضعفه ورحمة لعجزه، حتى لا يكون المجتمع عوناً للزمن عليه، وإن كان بالإمكان تدريب بعض ذوي العاهات كالصم والمكفوفين ونحوهم على أنواع من العمل تناسبهم، وتسد حاجتهم؛ " فلا بأس بالإنفاق على تعليمهم وتدريبهم من مال الزكاة".

3-2/ دور الزكاة في الجانب الاقتصادي:

أ_ دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية: وتمثل دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر في أنه يساهم في تحويل الفقراء القادرين على العمل إلى منتجين ، وُنها تزيد من القوة الشرائية للفقراء لئبقود بنقلها إلى الفقراء الذين ينفقونها على الضروريات والحاجيات بدلاً من أنها كانت تنفق على الكماليات ، كما سوف توجه أموال الزكاة أحياناً إلى التنمية الاقتصادية الذاتية داخل البيوت الفقيرة من خلال تمويل المشروعات الصغيرة والمتناهية في الصغر وهذا بدوره يساهم في علاج مشكلة الفقر.

ب_ دور الزكاة في محاربة الاكتناز وتنشيط الاقتصاد: تؤدي زكاة المال إلى محاربة الاكتناز وفي نفس الوقت تحفز على استثمار الأموال وهذا يوفر الأموال السائلة أمام المشروعات الاقتصادية لتنمو وتزدهر، فلقد فرضت الشريعة الإسلامية الزكاة على المال النامي أو القابل للنماء وهذا يحرك صاحبه على استثماره خشية أن تأكله الزكاة. وللزكاة دور مهم في تنشيط الحركة الاقتصادية، لأن المسلم إذا كثر ماله فهو مضطر لأن يدفع الزكاة عنه بمقدار أدناه 2.5% كل سنة، مما يؤدي إلى فقاذه. لذلك فهو حريص على الاتجار به حتى يؤدي الزكاة من أرباحه وبذلك يخرج المال من الكثر إلى التداول، وتنشط الحركة الاقتصادية، ونستفيد الأمة كلها من أموالها جميعاً .

ت_ دور الزكاة في تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي: إن من أهم أسباب الكوارث الاقتصادية والحلل في البنيان الاقتصادي هو نظام الاحتكار والفائدة الربوية والربح الفاحش، فكثيراً ما نجد أن هناك العديد من المشروعات تفلس بسبب عدم توافر الأموال السائلة، وإن من

يجل مصارف الزكاة يجد أن من ضمنها سهم الغارمين وهم الذين ربتهم ديون لا يقدرّون على الوفاء بها سواء بسبب الإنتاج أو بسبب الاستهلاك وهنا يظهر دور الدولة في مساعدة هؤلاء. إذ تعتبر أداة للاستقرار الذاتي؛ أي الأساليب الكامنة في النظام المالي التي تؤدي إلى حدوث فائض أو عجز بحسب الظروف الاقتصادية، ودون تدخل من الدولة باتخاذ إجراءات مالية من شأنها إحداث ذلك، انطلاقاً من ثبات معدلها والنصاب المفروضة عليه؛ فحصيلّة الزكاة تعكس الحالة الاقتصادية السائدة، وتتقلب هذه الحصيلّة ارتفاعاً وانخفاضاً مع تقلبات الدخل من غير أن يكون لهذه التقلبات أثر في الجباية، كما يمكن استخدام حصيلّة الزكاة المتجمعة كسياسة مالية تقديرية مثل ما تستخدم المدفوعات التحويلية أو برامج الإنفاق الحكومي الشامل، والزكاة تعمل على توفير الإدارات والبيانات اللازمة لأجهزة التخطيط والتنظيم فالمعلوم أن مباشرة الدولة لجباية الزكاة وتوزيعها تؤدي إلى توفير جهاز إداري ذو كفاءة عالية وشبكة اتصالات قوية يحيط بكل الأموال التي تجب فيها الزكاة من زروع وثروة حيوانية و ركاز في كل الأقاليم والمدن والقرى، ويحيط كذلك بأحوال المواطنين الأغنياء والفقراء، ويلم بالكثير من الإحصاءات.

ث _ دور الزكاة في

الحد من التضخم النقدي: تساعد زكاة المال على تنمية الأموال عن طريق الاستثمار وعدم الأكتناز، وفي ظل نظام اقتصادي إسلامي نجد أنه يكون هناك أثراً واضحاً في التضخم والذي من أهم أسبابه نقص الإنتاج، الإسراف في الاستهلاك، ارتفاع الأسعار، والإسلام يدعو إلى العمل وزيادة الإنتاجية وإلى الترشيد في الإنفاق وعدم الإسراف والتبذير، كما يجارب الإسلام الأرباح الفاحشة و يجارب الاحتكار بكل هذه الأدوات والأساليب بجانب نظام الزكاة يمكن القضاء على ظاهرة التضخم.

ج _ دور الزكاة في علاج مشكلة اتساع الهوة بين الأغنياء والفقراء: تعمل زكاة المال على القضاء على مشكلة تكدس الثروات في يد فئة قليلة واتساع الهوة بين الأغنياء والفقراء . فهي تمي موارد الفقير والمسكين والمثقل بالديون من ناحية وتخفف الغني ليساعده بكل الوسائل الممكنة .

ح- دور الزكاة في تخصيص الأموال: يقوم على مستويين:

أولاً: الأثر المباشر في تخصيص الموارد: فمصارف الزكاة الثمانية تنوزع بين مجالات الضمان الاجتماعي (الفقراء والمساكين وابن السبيل) والنشاط العسكري (في سبيل الله)، وتأمين النشاط الإنتاجي والتعامل الائتماني (الغارمين)، والنشاط الدعوي (المؤلفة قلوبهم) ونحوه. ثانياً: الأثر غير المباشر في تخصيص الموارد يكون على النحو التالي:

_ أثر الزكاة على الاستهلاك : فالمعلوم أن للفقراء ميل حدي عال للاستهلاك، والأغنياء لديهم ميل حدي منخفض للاستهلاك، والزكاة تعمل على زيادة الطلب الاستهلاكي لأنها تؤخذ من الفئات ذات الميل الحدي المنخفض للاستهلاك وتعطي للفئات ذات الميل الحدي العالي للاستهلاك، وهذه الزيادة تنعكس على العرض؛ حيث يتحرك ليسد الفجوة في الإنتاج، ولكن الزيادة المتوقعة تكون لزيادة إنتاج سلع الاستهلاك الضروري التي يستخدمها الفقراء والمساكين .

- أثر الزكاة على الادخار: إن اهتمام الدول بالزكاة وتحصيلها من كل الأموال الخاضعة لها سيرفع حصيلّة الزكاة، وسيعالج مشاكل الفقراء والمساكين، وسيساهم في مصروفات الأمن والدفاع، وبالتالي سيكون له أثر مباشر في توفير الإيراد العام (الذي هو ادخار إجباري) لتستفيد منه الدولة في تمويل النفقات التي لا يمكن تمويلها من حصيلّة الزكاة.

- الزكاة تشجّع الاستثمار: لأنها تجب في المال المرصود للنماء بالفعل كالحیوانات التي تنمو وتلد، والأرض التي تُزرع وتُحصّد، والمرصود للنماء بالقوة كالدرهم والدنانير.. فالزكاة تُجبر صاحب المال على ألا يترك ماله مخزناً معطلاً عن الاستثمار، وإلا صار في تناقص مستمر كما في الحديث " أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَجَرَّ فِيهِ وَلَا يَتْرِكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ " (سنن الترمذي).

3-3/ دور الزكاة في الجانب الثقافي:

- تساهم الزكاة مساهمة مقدرة في دعم معاهد القرآن والجامعات الدينية والتخصصية، إضافة لدورها الكبير في كفاية طالب العلم.
- إن محور الأمانة ونشر العلم يحدان من انتشار العقائد الفاسدة والأفكار المنحرفة، لذلك فإن الزكاة تعتبر من أهم الموارد التي تدعم محور الأمانة.

3-4/ دور الزكاة في الجانب المالي:

إن الزكاة تستوفي تحقيق كل قواعد ومبادئ علم المالية والسياسة المالية الرشيدة، فمن حيث العدالة فهي تراعي قدرة المكلّف الذي يمتلك النصاب وهو الحد الأدنى من المال اللازم لدفع الزكاة، كما تراعي الزكاة مبدأ العدالة في توزيع عائدها وحصره في دائرة المحتاجين من الفقراء والمساكين لسد حاجتهم من الضروريات وذلك لارتباط الزكاة بموارد طبيعية متجددة كالزروع والأنعام وعروض التجارة، هذا إلى جانب شمول أوعية الزكاة يساعد في تأمين مورد مالي متجدد لصندوق الزكاة ليؤمن استمرار الصرف والإنفاق على مصارف الزكاة.

3-5/ دور الزكاة في الجانب السياسي:

- الزكاة مصدر من مصادر دعم الجهاد (سهم في سبيل الله)، وتقوية الحكومات حتى لا تخضع للاستعمار السياسي والسيطرة الأجنبية.
- الزكاة مصدر من مصادر الاستقرار السياسي بما تحقّقه من تكافل اجتماعي وتواصل بين الأغنياء والفقراء، والاستقرار الاجتماعي يؤدي حتماً إلى استقرار الحياة عموماً.

4/ التطبيق المعاصر للزكاة في الإصلاح الاقتصادي:

حتى نحول هذه المفاهيم والأسس والمبادئ الزبوية إلى واقع عملي يجب أن يكون لدينا تخطيط إستراتيجي زبوي يترجم إلى برامج وإنشاء مؤسسات زبوية تساهم في علاج الفساد الاقتصادي، ويتطلب ذلك ما يلي:

- إصدار قوانين للزكاة يتولى أمرها هيئات شعبية بعيدة عن الحكومة.
- إشياء صناديق (لجان) الزكاة لتقوم بدورها في تحصيل الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية.
- دعم مؤسسات المجتمع المدني التي تساهم في تحصيل الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية. تحفيز أصحاب الأموال على أداء الزكاة وطمأننتهم بأنها تحصل بالحق وتنفق بالحق وتمنع من الباطل.

الخلاصة:

من خلال هذا العرض نستنتج أن الاقتصاد الإسلامي وباعتماده على نظامه الزبوي يعتبر النظام الاقتصادي الوحيد الذي يساهم بشكل كبير في علاج مشكلة الفقر والفساد وقد تجلّى ذلك من خلال الآثار المختلفة لفريضة الزكاة في جميع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، السياسية والمالية وأيضاً الثقافية.

الزكاة هي ثالثة أركان الإسلام الخمسة بعد الشهادتين وإقام الصلاة وهي أداة الإسلام الرئيسة في محاربة الفقر وذلك في مرحلة التحويلات من الأغنياء إلى الفقراء ويعني ذلك أن التشريعات الإسلامية للقضاء على الفقر تنطلق وتبدأ من أركان الإسلام، هذا الأمر بدوره يحدّ من الدرجة أو الأهمية التي يعطيها الإسلام للقضاء على الفقر.

الاعتماد على الزكاة كأداة فعالة للقضاء أو الحد من مشكلة الفقر والفساد داخل المجتمع أولوية أساسية لتحقيق التنمية. وحتى تؤدي الزكاة وظيفتها على أكمل وجه في القضاء على الفقر والفساد يجب تضافر جهود كل مؤسسات المجتمع المدني وصناديق الزكاة في التطبيق الميداني لإستراتيجية تحصيل الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية وتنمية هذه الإستراتيجية في خدمة الصالح العام.

قائمة المراجع:

- محي الدين مستور: الزكاة فقهاً وسراها وعلاج مشكلة الفقر في الإسلام، دار القلم، دمشق - بيروت، ط2، 1398هـ-1978م.
- مجدي عبد الفتاح سليمان: دور الزكاة في معالجة الرنود الاقتصادي، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد، 445.

- _ عبد الله مختار يونس: الملكية في الشريعة الإسلامية ودورها في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ط1، 1407هـ.
- _ أحمد العوران: الدور الاقتصادي التنوي للزكاة من خلال معالجاتها لقضية الفقر، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد 26، العدد 1، 1999م.
- _ السيد سابق، عناصر القوة في الإسلام، مكتبة الشركة الجزائرية، الجزائر، 1988.
- _ أبو بكر جابر الجزائري، منهاج المسلم، الدار السورية، دمشق، 1993.
- _ كلمة الفقر في محرك البحث www.google.ae (22/04/2007). شوقي أحمد دنيا، تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي - ص 282 - نقلاً عن نهاية المحتاج للإمام الرملي - ج 6 ص 157
- _ يوسف القرضاوي: دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، ندوة اقتصاديات الزكاة، المعهد الإسلامي لبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ط2، 2002م.
- _ سامر مظهر قنطعجي: الزكاة ودورها في محاربة الفقر والبطالة بين المحلية والعالمية،